

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13584 - عن ابن عباس أن امرأة مجنونة أصابت فاحشة فأمر عمر برجمها فقال علي : أما علمت أن القلم مرفوع عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يحتلم ؟ قال : فما بال هذه فخلى سبيلها .
(عب ق)